[155] وما الديوث ؟ قال: الذي تزني امرأته وهو يعلم بها. (25291) 10 - وفي (الخصال): عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اتى النبي (صلى ا عليه وآله) باسارى فامر بقتلهم وخلى رجلا من بينهم فقال الرجل: (1) كيف أطلقت عني (2) ؟ فقال: اخبرني جبرئيل عن ا ان فيك خمس خصال يحبها ا ورسوله: الغيرة الشديدة على حرمك، والسخاء، وحسن الخلق، وصدق اللسان، والشجاعة، فلما سمعها الرجل اسلم وحسن اسلامه وقاتل مع رسول ا (صلى ا عليه وآله) (3) حتى استشهد. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (4). 78 - باب عدم جواز الغيرة من النساء (25292) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن سعد الجلاب، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: ان ا عزوجل لم يجعل الغيرة للنساء وانما تغار المنكرات، فاما المؤمنات فلا انما جعل ا الغيرة للرجال لانه احل للرجال أربعا وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها فإذا أرادت معه

(10) الخصال: 282 / 28. (1) في المصدر زيادة: يا نبي ا. (2) في المصدر زيادة: من بينهم. (3) في المصدر زيادة: قتالا شديدا. (4) ياتي في الباب 78 من هذه الابواب، وفي الحديث 1 من الباب 4 وفي الحديث 1 من الباب 6 من ابواب جهاد النفس. الباب 78 فيه 8 احاديث (1) الكافي 5: 505 / 2، واورد ذيله في الحديث 1 من الباب 7 من ابواب ما يحرم باستيفاء العدد. (*)
